ومن قال المشروط المنع صرفه انما هو عدم كون مونثه مختوما
بالتا كسكرانه الصادق بان لا يكون له مونث له اصلا او كان لم مونث
لكن لا تلحقه التا قال بعدم صرفه وبهذا تعلم ما في قول شيخنا ويجوز
فيه الصرف نظرا لاصله اهـ منه الاجمال ويجوز صرفه لوجود ال
وعدم صرفه للوصفيه او العلميه وزيادة الالف والنون فتخير
لتعارض السببين واما قول شيخنا سعيد واما الان فقد صار
علما بالغلبة ويجوز فيه الصرف نظرا لاصله وعدمه نظرا للغلبه
اهـ ففيه شي يظهر للمتامل اذ لا نظر لعتبار الاصل وعدم اعتباره
بالنسبة للصرف وعدمه قوله من رحم اي مكسور العين لتنزيله
منزلة رحم اللازم مضموم العين او بجعله لازما ونقله فعل بالضم
اهـ مرد اصل الرحم الرقه في القلب المقتضيه للتفضل والانعام او
ارادتهما لكن لا متنع اطلاق الرحمه على الله باعتبار مبدايها وهو
رقة القلب المتعالى الله عنها اطلقت عليه باعتبار غايتها وهي
ارادت التفضل والاحسان او نفس التفضل والاحسان فهي من
صفات الذات على الاول ومن صفات الافعال على الثاني قوله
والرحمن ابلغ اي كما وكيفا اعني عددا وعظمة قوله لان زياده اي
الحروف تدل على زيادة المعنى ظاهره اطراد القاعده وليس كذلك
بل هي اغلبيه فمن الغالب ما هنا كرحمن ورحيم وقطع بالتخفيف
وقطع بالتشديد ومن غير الغالب حذر وحاذر وزمن وزمان
و[illegible] متحدي النوع خرج ما اذا كان احدهما صفة كحذر والثاني
[illegible] مل كحاذر فلا تاتي تلك القاعده لعدم اتحادهما نوعا تنبيه
[illegible] د لقولهم اي العلما العارفين رحمان الدنيا والاخره ورحيم
الاخره وعباره جمعا لرحمن ابلغ من الرحيم بشهادة الاستعمال
ولا يعارضه الحديث الصحيح يا رحمن الدنيا والاخره ويا رحيمهما
[illegible] القيامه [illegible] زيادة البنا تدل على زياده المعنى غالبا وجعل يعني
الرح[illegible] نه لما دل على جلايل النعم الذي هو المقصود الاعظم
ليل[illegible] العليه من دقايقها فلا يبسيل ولا يعطي ومن جين

التدلي

التدلي لان الاول صار كالعلم لما تقرر اهـ يعني بما تقرر ما سبق
له من ان الرحمن علم على الله بالغلبة وفي قوله لما دل عليه الح وافقه
على لفظ الرحمن وعباره م وقدم الله عليهما لانه اسم ذات
وهما اسما صفة والذات مقدمه على الصفه والرحمن على الرحيم
لانه خاص اذ لا يقال لغير الله تعا بخلاف الرحيم والخاص مقدم على
العام وانما قدم والقياس يقتضي الرقي من الادنى للاعلى كقولهم
عالم نحرير لانه صار كالعلم لانه يوصف به غيره لان معناه المنعم
الحقيقي البالغ في الرحمه غايتها وذلك لا يصدق على غيره تعالى
ولذلك رجح جماعه انه علم ولانه لما دل على جلايل النعم واصولها
ذكر الرحيم كالتابع والتتمه والرديف ليتناول ما دق منها ولطف
وليس هو من باب الترقي بل من باب التعميم والتكميل وللمحافظه
على روس الاي اهـ قال في شرح الشبرخيتي قال ابو بكر بن عبد الله
المزني الرحمن بنعم الدنيا من المال والاهل والولد والرحيم بنعم
الدين من المعرفه والايمان والشهاده اهـ قوله الحمد لله يحتمل
انه انما قال هذه الكلمه لقوله صلى الله عليه وسلم في حديث
مسلم الطهور شطر الايمان والحمد لله تملا الميزان وسبحان الله
والحمد لله يملان ما بين السماء والارض والصلاة نور والصدقه
برهان والصبر ضياء والقران حجة لك او عليك كل الناس [illegible]
فبايع نفسه فمعتقها او موبقها ويحتمل انه قالها القوله [illegible]
لنبيه صلى الله عليه وسلم والمعني بالخطاب هو متابعوه
وسلام على عباده الذين اصطفى الايه ويحتمل غير ذلك [illegible]
صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال الح ما تقدم وبين الثلاثة فرق [illegible]
باعتبار الباعث بذكره المتامل وكل منهما صحيح فتدبر ويحتمل [illegible]
التلاوه لايه الاعراف انما يلزم عليه صرف الايه [illegible] عن [illegible]
في شانه اذ الحمد في الايه في مقابلة الدلاله على [illegible] العظمه
المقيم والسلامه من عذاب النار الاليم والحمد [illegible] الخلق
تدرك التاليف وتسهيل سبيل التضعيف وفي ذلك [illegible]

Copyright King Saud University